



جامعة الطفيلة التقنية

*Tafila Technical University*

## مواصفات عطاء

### التأمين على حياة الطلبة في الجامعة ولمدة ثلاث سنوات

- 1- يشمل هذا التأمين كافة حالات الوفاة والاصابة بالعجز الدائم بنوعيه الجزئي والكلي، والتي تقع على طلبة الجامعة، وبدون أي استثناء.
- 2- يستحق التعويض المقرر بموجب هذا التأمين بغض النظر عن مكان حصول الوفاة والاصابة بالعجز الدائم سواء داخل المملكة الاردنية الهاشمية أو خارجها.
- 3- يستحق التعويض المقرر بموجب هذا التأمين بغض النظر عن توقيت وقوع السبب المباشر لحصول الوفاة أو الاصابة بالعجز الدائم، ويعتمد تقرير الوفاة أو تقرير تاريخ الاصابة بالعجز الدائم الواقع ضمن تاريخ سريان هذا التأمين.
- 4- يستحق التعويض المقرر بموجب هذا التأمين بغض النظر عن سبب حصول الوفاة أو الاصابة بالعجز الدائم، بما في ذلك الحالات التي يكون سببها الانتحار، أو أي شكل من اشكال الإيذاء المتعمد الذي يرتكبه الطالب بحق نفسه أو يقع عليه، كما يشمل حالات الخلل والاضطراب العقلي التي تؤدي إلى حصول الوفاة أو الاصابة بالعجز الدائم.
- 5- يشمل هذا التأمين جميع الطلبة المسجلين في جامعة الطفيلة التقنية خلال أي فصل من فصول السنة الدراسية، بما في ذلك الفصل الصيفي، كما ويشمل كافة الطلبة المؤجلين والمنقطعين عن الدراسة.
- 6- ينتهي عقد التأمين بالنسبة لأي من طلبة الجامعة الذين يشملهم التأمين في احدى الحالات التالية:
  - أ- تخرج الطالب من الجامعة.
  - ب- انتقال الطالب إلى جامعة اخرى أو ترك الجامعة لأي سبب كان.
  - ج- وفاة الطالب.
- 7- يستمر سريان هذا التأمين على كافة طلبة الجامعة الذين يلتحقون بأنشطة أو دورات أو رحلات داخل الاردن أو خارجه، اضافة إلى الطلبة الذين هم في إجازات مهما كان نوعها ومكانها.
- 8- يسري هذا التأمين على حياة الطلبة اعتباراً من التاريخ الذي تحدده الجامعة، ولمدة ثلاث سنوات متتالية وعلى مدار الاربعة والعشرين ساعة دون أي انقطاع، ويحق للجامعة تمديد فترة التعاقد فصلاً فصلاً بعد انتهاء فترة التعاقد وبنفس السعر الاصلي، على ان لا تزيد فترة التمديد عن سنة تعاقدية واحدة، وبخلاف ذلك يستوجب الأمر موافقة شركة التأمين خطياً ومسبقاً على طلب التمديد.
- 9- يسري هذا التأمين على كافة طلبة الجامعة دون اجراء أي فحص طبي لهم من قبل الشركة أو الجامعة لغايات التأمين.
- 10- تدفع الجامعة قسط التأمين السنوي لشركة التأمين على ثلاث دفعات متساوية كل نهاية عام خلال السنة التعاقدية، تكون الدفعة النهائية في نهاية اخر شهر من العقد.

- 11- يبقى سعر التأمين ثابتاً دون زيادة طيلة مدة عقد التأمين لكافة حالات التعويض ولتختلف اعمار الطلبة، ويسري هذا السعر على الطلبة الجدد المضافين إلى التأمين اثناء فترة التعاقد.
- 12- تستحق المبالغ التالية تعويضاً عن كل خطر من المخاطر الواردة قبالة كل منها في حال تحققها:

#	الخطر	المبلغ (دينار اردني)
1.	الوفاة الطبيعية	2000
2.	الوفاة الناجمة عن حادث	2000
3.	الوفاة الناجمة عن حروب، اضطرابات، فتن داخلية، شغب، ثورات مسلحة، اعمال عنف، كوارث طبيعية	2000
4.	العجز الكلي الدائم مهما كان سببه	2000
5.	العجز الجزئي الدائم مهما كان سببه	2000 x نسبة العجز

- 13- يتم ثبوت واقعة الوفاة وسببها بشهادة الوفاة الصادرة من الجهات المختصة، كما يتم تحديد نوع العجز ونسبته بقرار (نهائي) من اللجنة الطبية التي تعتمدها الجامعة، وتعتمد التقارير الصادرة عنها من قبل الجامعة والشركة.
- 14- تصرف قيم مطالبات العجز دون تحديد أي فترات لاستمرار ثبوت العجز.
- 15- في حال وجود مضاعفات ادت لاحقاً (بعد دفع التعويض) إلى زيادة نسبة العجز الجزئي الدائم، بما في ذلك تحوله إلى عجز كلي دائم وبموجب تقارير طبية اصولية، تتحمل الشركة كافة التبعات المالية لذلك.
- 16- المستفيد من التأمين في حالة الوفاة هم الورثة الشرعيون، اما المستفيد في حالة العجز فهو الطالب المشترك نفسه، ولغايات هذا التعويض تعتبر الجامعة وريث الطالب المتوفي الذي لا وارث له.
- 17- تقوم الشركة بتحويل قيمة التعويضات المستحقة (للمستفيدين من هذا التأمين) إلى الجامعة، والتي تقوم بدورها بدفعها إلى هؤلاء المستفيدين، وحسب الاصول.
- 18- تلتزم الشركة التزاماً تاماً بعدم تجزئة أو تأخير دفع قيمة التعويضات المستحقة بموجب هذا التأمين، ولا يحق لها الماطلة أو التأخير أو الاعتذار بأية اسباب كانت، وتقوم بدفع قيمة التعويضات المستحقة خلال فترة اسبوع عمل من تاريخ اصدار كافة الوثائق والمستندات اللازمة المعتمدة اصولياً.
- 19- تلتزم الشركة التزاماً تاماً بدفع كامل قيمة التعويضات المستحقة عن الاضرار والحوادث التي تقع خلال مدة سريان العقد في أي وقت تطالبها بها الجامعة، طالما انها وقعت خلال فترة سريان العقد.
- 20- تتحمل الشركة كافة المسؤوليات المترتبة على التأخير الذي يحصل بدفع التعويضات المستحقة، ويحق للجامعة خصم قيمة هذه التعويضات (واية اعباء اخرى تتحملها بسبب هذا التأخير) من الاقساط المستحقة للشركة، كما يحق للجامعة تأخير دفع مستحقات الشركة عليها لفترات مماثلة، ودون ان يكون للشركة حق الاعتراض على ذلك نهائياً.
- 21- تقوم الشركة في نهاية كل سنة تعاقدية بدفع (60%) من صافي الربح (خلال تلك السنة) للجامعة في حال تحققه، وتكون قاعدة احتساب صافي الربح كما يلي: (80%) من القسط السنوي يطرح منها:
- المطالبات المدفوعة خلال السنة
  - المطالبات الموقوفة خلال السنة
  - المطالبات التي لا تزال قيد التسوية خلال السنة

يعاد النظر مع نهاية العقد ( في حال كونه لصالح الجامعة) باحتساب معادلة المشاركة في الارباح بعد تسوية كافة المطالبات الموقوفة وتحت التسوية.

- 22- تلتزم الشركة بتقديم كشوفات مالية اصولية للجامعة، وذلك خلال شهرين من انتهاء كل سنة تعاقدية، مبيناً فيها قيمة الاقساط المقبوضة والمطالبات المدفوعة وتلك الموقوفة أو التي لا تزال قيد التسوية.
- 23- تستمر مسؤولية الشركة بعد انتهاء مدة العقد عن حالات الوفاة والعجز الدائم التي حدثت قبل انتهاء العقد، وإلى حين قيامها بدفع كامل قيمة التعويضات المستحقة وإبراء ذمتها وحسب الاصول.
- 24- تلتزم الشركة بتقديم كفالة حسن تنفيذ بنسبة (10%) من القيمة التقديرية للإحالة سارية المفعول طيلة مدة العقد.
- 25- تلتزم الشركة التزاماً تاماً بما ورد في دعوة العطاء وقرار الإحالة والعرض المقدم منها وبالأحكام والإجراءات المنصوص عليها في نظام اللوازم والأشغال في الجامعة.
- 26- تصدر الشركة بوالص التأمين لكافة المخاطر وبدون اية استثناءات طبقاً للإجراءات المتعارف عليها دولياً ومحلياً في اعمال التأمين وحسب النماذج المقدمة من الشركة وإذا وقع تناقض أو تعارض بين شروط بوليصة التأمين أو عرض الشركة؛ فيأخذ بالشرط الذي فيه مصلحة الطالب أولاً.
- 27- تلتزم الشركة بدفع رسوم الطوابع والجامعات عن القيمة الإجمالية التقديرية للعطاء واية رسوم اخرى مقررّة بموجب القوانين والانظمة المعمول بها بالمملكة.
- 28- يعتبر النظام القانوني في الجامعة وكافة الوثائق المقدمة للعطاء والمراسلات اللاحقة التي تقرها الجهات المختصة بالعطاءات في الجامعة، جزءاً لا يتجزأ من قرار الإحالة.

**أعداد الطلبة في مختلف التخصصات والدرجات: (8000) طالب وطالبة على مقاعد الدراسة في الفصل الأول من العام الدراسي 2022/2021 وهذه الأعداد قابلة للزيادة والنقصان حسب سجلات الجامعة الرسمية.**